

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 143 \$ مجهول العين \$.

فإن سمى الراوي وانفرد راو واحد بالرواية عنه ولم يشتهر بنفسه بطلب العلم ، ولا بحرفة العلماء ، ولا يعرف حديثه إلا من جهته فهو مجهول العين عند المحدثين . . كالمبهم إلا أن يوثقه غير من انفرد عنه على الأصح . .

قال الشيخ قاسم : هذا اختيار القطان ، وقيده الموثق / بكونه من أئمة الجرح والتعديل وقد أهمله المؤلف . وقال الشيخ المناوي : وفي مجهول العين خمسة أقوال ، المصحح منها عدم القبول ، لانضمام جهالة العين إلى جهالة الحال . وكذا من انفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك . قال بعضهم : ما جرى عليه المؤلف هو ما حكاه الخطيب في ' كفايته ' عنهم ، ونازعه ابن الصلاح برواية